

الفتاوى - المعاملات - التأمين - الفتوى ٠٠٩ : ما هو حكم التأمين الشامل ضد كل الأخطار على السيارات غير التأمين الملزمين به من قبل الدولة ؟
لفضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي بتاريخ: ٢٠٠٩-٠٣-٢٨
بسم الله الرحمن الرحيم

سؤال:

فضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي المحترم
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
ما هو حكم التأمين الشامل ضد كل الأخطار على السيارات غير التأمين الملزمين به من قبل الدولة؟
وجزاكم الله عنا كل خير

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيدنا محمد الصادق الوعد الأمين وبعد.
الأخ الكريم
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
إجابة على سؤالكم، نفيديكم بما يلي:
لا يجوز.
الدكتور محمد راتب النابلسي

والحمد لله رب العالمين